

[664-2203] إمام مسجد قام بتوظيف رجلا من خارج هذه البلاد بوظيفة الأذان والإمامة نيابة عنه فما الحكم؟

صالح الفوزان

فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول شخص من خارج هذه البلاد أتى على كفالة إمام مسجد فقام بتوظيفه بهذه الوظيفة الأذان والإمامة نيابة عنه. فهل يجوز هذا العمل؟ وهل ما يتقاضاه هذا الإمام الأصلي - [00:00:00](#) - مباح له لا هو مباح له. ما أدى العمل وأيضا ممنوع أن أن الجانب يؤمنون في المساجد ويؤذنون فيها والعمال لا ما جو مؤذنين ولا ولا جو أئمة جايين للعمل ولا نستظلمهم - [00:00:20](#) وناخذ راتب المسجد ونخليهم يأذنون نيابة عنا. هذا تلاعب بالعمل الذي توليته. نعم ممنوع نظاما وشرعا. نعم المكتبة الصوتية لمعالي الشيخ صالح بن فوزان الفوزان حفظه الله فتاوى شرح كتاب العمدة في الفقه - [00:00:40](#) للإمام ابن قدامة المقدسي الحنبلي رحمه الله مرتبة على أبواب فقهية أعداد مشروع كبار العلماء بالكويت أعزها الله بالتوحيد والسنة - [00:01:06](#)